

6997 - حكم من حج عن نفسه ثم أراد الحج عن والديه - نور

على الدرب

صالح اللحيدان

يقول فيها المرسل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد انا انا شعبان عبدالوهاب انا مقيم في السعودية وقد اردت او اديت فريضة الحج العام الماضي. وعاوز احج مرة ثانية لابي او لامي. فابي توفي قبل امي بسبعين سنة وابي بعده. فاطلب - 00:00:00 تعبير على هذا السؤال وشكرا لكم الجواب ما دمت حججت عن نفسك فانه يجوز ان تحج عن من اردت من ابويك ولا من بر الام اكده والمرأة اضعف عن اداء - 00:00:21

الحج بنفسها لما تحتاج اليه من يا امة الرجل عليها قيام الرجل عليها وحياطته لها والسفر بها هي اولى بان تحج عنها لكن حججت عن ابيك قبله فالامر في ساعة وجائز - 00:00:51 على كلا الحالين يجوز لك ان تحج عن امك وعن ابيك ما دام قد ماتا لان الانسان يجوز له ان يحج عن الغير اذا كان قد مات ولم يحج او كان على قيد الحياة - 00:01:13 ويعجز بمرض او كبر عن الحضور الى بيت الله الحرام وبالله التوفيق - 00:01:32